شرط الأصالة (الابتكار) في المصنفات الرقمية: برنامج الحاسوب وقواعد البيانات- دراسة تحليلية مقارنة

الأستاذ الدكتور/ نوري حمد خاطر*

ملخص

الأهداف: تهدف هذه الدراسة إلى بيان شرط الأصالة في المصنفات الرقمية، كونه شرطاً جوهرياً لحماية أي مصنف في قانون حماية حقوق المؤلف؛ فالمصنفات الرقمية تفتقر إلى أسلوب تعبيري واضح يعكس شخصية المؤلف في مصنفه، لذا لا بد من البحث عن معيار آخر للأصالة فيها ألا وهو المعيار الموضوعي الذي يقوم على مفهوم تمييز المصنف عن غيره من المصنفات المشابهة. **المنهج:** اعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن؛ إذ ركزت الدراسة على تحليل مفهوم الأصالة بالمعيار الشخصي وبالمعيار الموضوعي في المصنفات الرقمية، مقارنة بالقانونين؛ الإماراتي والفرنسي. **النتائج:** توصلت الدراسة إلى أنه لا يمكن اعتماد الأصالة بالمعيار الشخصي لحماية المصنفات الرقمية، لأنها تفتقر إلى تعبير واضح يعكس شخصية المؤلف **أولاً:** ولا تظهر الأصالة فيها إلا من خلال تميزها عن غيرها من المصنفات المشابهة. **ثانياً:** ومن خلال ما تقدمه من وظائف جديدة في النظام الرقمي. **ثالثاً:** لذلك يتحتم حمايتها بالمعيار الموضوعي للأصالة. **الخاتمة:** وجد الباحث في نهاية الدراسة أن المصنفات الرقمية دخيلة على قانون حماية حقوق المؤلف، فهي تختلف، بحكم طبيعتها ووظائفها في معالجة المعلومات وتشغيل جهاز الحاسوب، عن المصنفات التقليدية، فهي لا تظهر بأسلوب تعبيري يخاطب الجمهور، بل تخاطب النظام الرقمي بمجمله من خلال لغة رقمية يفهمها جهاز الحاسوب فقط. لذا يتطلب حمايتها بقانون خاص باعتبارها عنصراً جديداً من عناصر الملكية الفكرية، كما هي الحال في حماية الرقائق الرقمية لأشباه الموصلات (الخطوط الطبوغرافية للدوائر المتكاملة)؛ إذ خصص لها، في تشريعات الملكية الفكرية، قواعد خاصة لحمايتها تختلف عن حماية المصنفات العادية وعن عناصر الملكية الفكرية الصناعية الأخرى.

الكلمات المفتاحية: المصنفات الرقمية، الأصالة، برنامج الحاسوب، قواعد البيانات، الأسلوب التعبيري، حقوق المؤلف.

* أستاذ دكتور في كلية القانون- جامعة الإمارات – دولة الإمارات العربية المتحدة.
الإيميل: nouri_k@hotmail.com

- تُسلّم البحث في: ١/١٠/٢٠٢٠، أُجيز للنشر في: ١٠/١/٢٠٢١.

حقوق الطبع والنشر محفوظة - مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

للاستشهاد بهذا البحث انظر ص٣٦١

مقدمة

تتمتع المصنفات الرقمية بالحماية في قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، باعتبارها تعبيراً أصيلاً مدركاً يخاطب الجمهور باللفظ أو بالسمع أو بالمشاهدة، كنظيرتها من المصنفات التقليدية سواء أكانت مصنفاتٍ أدبية أم فنية أم علمية أم غيرها. فكل مصنف يحميه القانون يجب أن يحتوي على تعبير يدركه الجمهور ويكون أصيلاً يعكس الطابع المميز لمؤلفه(١). ولا يعنى قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بحماية الأفكار التي يحويها أي مصنف مهما كانت أهميتها وقيمتها المادية والغرض منها. فالمصنف في نظر القانون هو النسيج اللغوي (التعبير) الذي يحيكه المؤلف ليوصل به أفكاره للجمهور، أو كما يقول الأستاذ (Lucas) إن التعبير في المصنف هو الثوب الذي يلبسه الأخير ليظهر به للجمهور(٢)، أي يوصل الابتكار إلى الجمهور(٣). وقد عبر المفكرون المسلمون عن ذلك بوضوح؛ إذ فرقوا بين المعنى والمبنى، فالأول متاح للجميع القاصي والداني، والثاني يرتبط بمؤلفه الذي يختاره لنقل المعاني للجمهور. لهذا قالوا الألفاظ قوالب المعاني(٤).

فالتعبير والأصالة هما الشرطان الوحيدان اللذان يطلبهما القانون لحماية أي مصنف، من دون النظر إلى محتوى المصنف (الأفكار)، أو قيمته، أو جماله عند الجمهور، أو الغرض منه(٥). فأين يقع المصنف الرقمي من هذين الشرطين؟

---

(١) راجع في تعريف المصنف، المادة (١) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي، رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢، والمادة (١٣٨) من قانون الملكية الفكرية المصري رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢، والمادة (١-١١١) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي رقم (٩٢/٥٩٧) الصادر في ١٩٩٢/٧/١.

(٢) André et H. J. Lucas, traité de la propriété littéraire et artistique, 3 éd, LexisNexis, 2020.

(٣) H. Debois, droit d'auteur en France, 3 éd. 1978, n1. C. Colombet, propriété littéraire artistique et droit voisins, 7eme éd, 1994, n 25, p.20 et ss.

(٤) الجاحظ، البيان والتبيين، المطبعة التجارية، القاهرة، ١٩٤٧، ج١، ص٩٠. يقول الشاعر معروف الرصافي (رحمه الله) إن ((الكلام الذي يتفاهم به الناس هو المعنى الذي يحبك في القلوب ويجول في النفوس، وما الألفاظ سوى آلة محدودة، والمعنى واسع بلا حد وبحر بلا ساحل)). وقد عبر عن ذلك ببيتين من الشعر؛ إذ قال ((وفي النفس ما أعيا العبارة كشفه – وقصر عن تبيانه النظم والنثر. أرى اللفظ معدودا فكيف أسومه - كفاية معنى فاته العد والحصر)).

(٥) راجع المادة (٣) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي. وراجع في تفاصيل شروط حماية المصنف، نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، دراسة في القانون الإماراتي مقارنة بالقانون الفرنسي، مطبوعات جامعة الإمارات، ٢٠٠٨، ف١٩، ص٣٧ ومابعدها.

نعتقد أن فرض شرط التعبير والأصالة على المصنفات الرقمية في تشريعات حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، باعتبارها مصنفاتٍ تخاطب الجمهور من خلال تعبير أصيل، أمر فيه نظر، لأنه يتعذر أحياناً تحري التعبير الأصيل فيها، والذي يعكس شخص المؤلف. لكنه مع ذلك اعترف القانون بنوعين من المصنفات الرقمية؛ الأول هو برنامج الحاسوب والثاني هو قواعد البيانات(٦). والأول يعرف بأنه أوامر منطقية محررة بلغة الأرقام يوجه لتشغيل الماكنة (جهاز الحاسوب بالذات) أو لمعالجة المعلومات بوساطة جهاز الحاسوب. ويعرف الثاني، أي قواعد البيانات، بأنه وسائل، تعد بمساعدة برنامج حاسوب، لإدارة المعلومات المعالجة بالحاسوب وترتيبها وتنسيقها لتكون متاحة لجمهور المستخدم. فوظيفة قواعد البيانات شبيهة بدور الموسوعات والمختارات التي تصنف وترتب وتنسق المصنفات والمعلومات المنشورة ورقيا(٧). وتتجه التشريعات إلى التوسع في مفهوم قواعد البيانات لتشمل المصنفات التي تثبت في المواقع الرقمية أو في الفضاء الرقمي أو في الأقراص الممغنطة، على الرغم من أن التعبير فيها هو ذاته في المصنفات التقليدية التي تخاطب الجمهور من خلال الكلام المثبت على دعامة ورقية أو من خلال السماع للمصنف المثبت على شريط ممغنط أو عن طريق مؤدٍ يبثه مباشرة للجمهور. فبدلاً من بثها أو نشرها بالطرق التقليدية يتم ذلك من خلال النظام الرقمي. فهذه المصنفات لا تختلف في وصفها عن المصنفات التقليدية، سوى أنها أكثر عرضة للاعتداءات لسهولة تداولها من خلال النظام الرقمي، ويستطيع المستخدم التحكم فيها بسهولة، فتحتاج إلى وسائل حماية أكثر فاعلية من المصنفات التي تبث وتنشر بالوسائل التقليدية. لهذا لا تثار تساؤلات في شأن شروط حمايتها، فما ينطبق على المصنفات التقليدية يسري عليها، فينبغي أن يكون لها تعبير أصيل يدركه الجمهور فقط.

وتنصب هذه الدراسة على تحديد شرط الأصالة في برنامج الحاسوب وقواعد البيانات، نبين فيها مدى مواءمة هذا الشرط مع طبيعة برنامج الحاسوب وقواعد البيانات؛

(٦) راجع المادة (٢) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي، والتوجيه الأوربي الخاص بحماية برامج الحاسوب الصادر في ١٩٩٢ و٢٠٠٦، والتوجيه الأوربي الخاص بقواعد البيانات الصادر في ١٩٩٦.

(٧) A. Suarz, droit d'auteur : la notion d'originalité d'une base de données, 21\4\2020, WWW.Coppensfiscaliste.be, Ch. Caron, Manual des droits d'auteur, Lexis Nexis. 2015, p.32.

لأنه كثر الحديث حول عدم ملاءمة شروط حماية المصنف التقليدي للمصنفات الرقمية لافتقارها للتعبير الأصيل الذي يخاطب الجمهور؛ فبرنامج الحاسوب وقواعد البيانات لا يخاطبان الجمهور، كما هي الحال في المصنفات التقليدية، وإنما يؤديان وظائف فنية تهدف إلى معالجة المعلومات. فكيف تشترط الأصالة فيهما وهما تفتقران إلى تعبير يخاطب الجمهور؟ تحاول هذه الدراسة الإجابة عن هذا التساؤل وتساؤلات أخرى نعرضها في بطون هذا البحث ضمن دراسة تحليلية مقارنة وبخاصة مع القانون الفرنسي.

من أجل ذلك سوف تقتصر دراستنا على شرط الأصالة في برنامج الحاسوب (مطلب أول) وفي قواعد البيانات، بالمفهوم الذي حددناه أعلاه (مطلب ثانٍ).

المطلب الأول
الأصالة في برنامج الحاسوب

يعد برنامج الحاسوب كالقلب في الجسد، بالنسبة إلى جهاز الحاسوب أو أي جهاز آخر يستخدم به البرنامج؛ فهو الذي يشغل آلة الحاسوب أو ما يشابهها من آلات، وهو الذي يعالج المعلومات من خلالها[٨]، فمن دونه تصبح الآلة جماداً لا طائل تحتها. لذا عرف برنامج الحاسوب بأنه ((أوامر موجهة إلى جهاز الحاسوب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للوصول إلى نتيجة معينة))[٩]، أو أنه ((مجموعة من الأوامر والتعليمات معبر عنها بتسلسل كلمات أو رموز أو بأي شكل آخر بإمكانه حين تدخل إلى الحاسب الآلي أن تجعله قادراً على أن يؤدي مهمة أو وظيفة ما أو أن يقدم نتيجة معينة))[١٠]. وعرفته المادة (٢) من قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي رقم (٢) لسنة ٢٠١٢ بأنه ((مجموعة بيانات وتعليمات وأوامر، قابلة للتنفيذ بوسائل

(٨) راجع في تطور النظام الرقمي وبرنامج الحاسوب، نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف٨٠، ص١١٨، ف٨١، ص ١٢٢ وما بعدها.

D. Lefrance, droit des application connectées, application – Réseau – Interférences, éd. Larcier, Bruxelles, 2017, n1, p.18-19

(٩) تعريف القانون الأمريكي رقم ٦/٥٦٧ الصادر في ١٩٨٠/١٢/٢ والمعدل لقانون النشر الأمريكي ١٩٧٦، والذي تم بموجبه الاعتراف ببرنامج الحاسوب باعتباره مصنفاً أدبياً.

(١٠) المادة الأولى من القانون اللبناني للملكية الأدبية والفنية رقم (٧٥) لسنة ١٩٩٩. وراجع كذلك تعريف القانون الياباني رقم (٦٨) الصادر في ١٩٨٥ والمعدل لقانون حقوق المؤلف رقم (٤٨) لسنة ١٩٧٠؛ إذ عرفه بأنه ((تعبير يتضمن مجموعة أوامر موجهة إلى الحاسوب لغرض تشغيله والتوصل إلى نتيجة معينة)).

تقنية المعلومات والمعدة لإنجاز مهمة ما)). أبعدت هذه التعريفات البرنامج من وصفه مصنفاً محمياً بقانون المؤلف، ويرد ذلك إلى أن برنامج الحاسوب لا يخاطب الجمهور مباشرة وإنما يخاطب الآلة بوساطة رموز رياضية غير مفهومة للعامة. وأنه يتعامل مع الآلة ويسهم في تطوير اختراعات عدة، لها تطبيق صناعي. لهذا ظهرت دعوات لجعله اختراعاً، أو جعله عنصراً من عناصر الملكية الصناعية في أقل تقدير(١١)، إلا أن التشريعات رفضت ضمه إلى أسرة الاختراعات لأنه يفتقر إلى التطبيق الصناعي، ورفضت حتى ضمه إلى عناصر الملكية الصناعية الأخرى؛ لأنه عبارة عن كيانات منطقية محررة بلغة رياضية، فهو أقرب إلى المفاهيم العامة والنظريات الرياضية من الابتكار الجديد المادي، فلا يشكل مادة صناعية لذاته(١٢)، ولغته هي تعليمات توجه إلى الماكنة (الحاسوب)(١٣)؛ ومن أجل ذلك ذهب المشرع الأمريكي عام ١٩٨٠ إلى اعتباره مصنفاً أدبياً يحمى بقانون النشر الأمريكي الصادر عام ١٩٧٦، وذلك بموجب القانون المعدل له رقم (٦/٥٦٧) في ١٩٨٠/١٢/٢. وتبعته جميع التشريعات في العالم، فاعتبرته مصنفاً أدبياً يخاطب الجمهور بلغة الكلام. واعتبرته بعضها مصنفاً قائماً لذاته من دون إضفاء الصفة الأدبية عليه (١٤). لكن يبقى السؤال كيف يمكن أن يكون برنامج الحاسوب أصيلاً وهو يقوم بوظائف فنية تقنية، تتفاعل مع تطبيقات صناعية غالباً؛ وهل يعد مصنفاً أصيلاً يعكس شخصية المؤلف من خلال التعبير الذي

(١١) راجع نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الصناعية، الملكية الصناعية، دراسة مقارنة بين القانون الأردني والإماراتي، والفرنسي، وائل للنشر، عمان – الأردن، ط١ ٢٠٠٥، ف٥٧، ص٧١ وما بعدها.

(١٢) استبعدت تشريعات عدة برنامج الحاسوب من الحماية ببراءة الاختراع صراحة، راجع المادة (٦١١-٨) من قانون الملكية الفكرية الفرنسي، والمادة (٢/٥٢) من الاتفاقية الأوروبية لحماية الاختراعات ١٩٧٣، واتفاقية التعاون الدولي لبراءة الاختراعات (اتفاقية واشنطن) ١٩٧٠. وراجع في سبب استباعد برنامج الحاسوب من الحماية بقانون منح براءة الاختراع؛

André Lucas, la protection des créations industrielles abstraites, éd. Litec, 1975, Ph. Gilliéron, Propriété intellectuelle, Cedidiac, Lausanne, 2002, n 470, p. 387 et ss. A. Latreille, la protection des créations industrielles abstraites ; Quarante ans après, Mélange en l'honneur du professeur André Lucas, LexisNexis, Paris 2014, p. 477 et ss. D. Lefrance, op. cit. n25, p38-40.

(١٣) N. Khater la protection du logiciel dans le cadre de la propriété intellectuelle dans les pays de langue arabe, étude comparative avec le droit français, Thèse, Nantes, 1995, n 145-207, p82-123.

(١٤) راجع المادة (٢) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢، والمادة (١٣٩) من قانون الملكية المصري رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢.

ظهر به، وذلك وفق المعيار الشخصي للأصالة (فرع أول)، أو نعتبره أصيلاً إذا كان جديداً بوظائفه بطريقة تختلف عن برامج مشابهة وسابقة له، وذلك حسب المعيار الموضوعي للأصالة (فرع ثانٍ)؟.

الفرع الأول
أصالة برنامج الحاسوب وفق المعيار الشخصي

الأصالة بالمعيار الشخصي هي الطابع المميز الذي يعكس شخصية المؤلف في مصنفه (التعبير فيه). فلا يكفي أن يكون المصنف غير منسوخ لكي يكون أصيلاً بل ينبغي أن يعكس شخصية المؤلف، بحيث يسمح التعبير بتحديد انتماء المصنف إلى مؤلفه[١٥]، فتكون بصماته واضحة في مصنفه؛ فيُشْترطُ لكي يكون المصنف أصيلاً شرطان:

الشرط الأول: لا يكون التعبير في المصنف مستنسخاً من مصنف آخر كله أو في عناصره الجوهرية أي لم يكن مستنسخاً من تعبير آخر. أما إذا اقتبس المؤلف الأفكار والطرق العلمية أو الأساليب الرياضية من مصنف آخر فلا يشكل ذلك نسخاً أو اعتداءً.

الشرط الثاني: ينبغي أن يعكس المصنف الطابع المميز للمؤلف أي يعكس شخصيته في مصنفه. فيجب على كل مؤلف أن يعبر عن مصنفه بطريقة مختلفة عن غيره، لأن المصنف هو المرآة التي من خلالها نشاهد ونعرف ونستخلص شخص المؤلف وبصماته.

وتستخلص شخصية المؤلف في التعبير من خلال العناصر الآتية :

- طريقة اختيار المؤلف للأفكار، وتظهر من خلال وضع المؤلف الخطوط العامة في تركيب التعبير.
- طريقة تركيب الأفكار، وتظهر هذه عندما يباشر المؤلف بوضع الخطوات التفصيلية لإعداد المصنف، وهي خطة البحث في المصنف الأدبي أو الأبعاد والقياسات في اللوحات الفنية.
- تسلسل الأفكار ووضعها في نسق يدركه الجمهور، بحيث يرى تسلسلاً فكرياً في المصنف.

(١٥) نوري حمد خاطر، شرح الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف ٣٨، ص٦٦.

- الرسم النهائي لموضوع المصنف، فإذا كان مصنفاً أدبياً يظهر فيه التحرير النهائي لتسلسل الأفكار، وإذا كان المصنف رسماً فنياً تظهر فيه الألوان التي اختارها المؤلف، وإذا كان لحناً موسيقياً فيظهر الصوت الموسيقي القائم على نغم متسلسل ضمن إيقاع اختاره المؤلف(١٦).

السؤال الذي يطرح نفسه؛ هل يمكن استخلاص العناصر أعلاه في برنامج الحاسوب أولاً؟ وهل يمكن قبول المعيار الشخصي للأصالة في برنامج الحاسوب؟

أولاً – استخلاص عناصر الأصالة في برنامج الحاسوب

يتبع المبرمج، عند إعداد البرنامج، الخطوات الآتية(١٧) :

١ - خطوات إعداد مشروع البرنامج، فلو كان البرنامج يهدف إلى تشغيل قطار، يعمل المبرمج -بعد أخذ فكرة المشروع من الجهة المتعاقدة- على وضع المخطط الأولي، بتحديد المسافات من أول نقطة ينطلق منها القطار إلى آخر نقطة يصل إليها، ثم مرحلة العودة، أي يحدد مسار القطار.

٢ - وضع الخطوات المنطقية بوساطة الخوارزميات، فلو أخذنا مثال تشغيل القطار؛ يبدأ المبرمج بوضع كلمة افحص ثم شغل، افحص، افتح الأبواب، أغلق الأبواب، افحص، انطلق، قف، افتح وهكذا. هذه خطوات منطقية خوارزمية، المبرمج ملزم باتباعها، وإذا نسي أية خطوة فقد تقود إلى فشل البرنامج في تشغيل القطار.

٣ - ترجمة الخطوات المنطقية إلى رموز رياضية بوساطة الخوارزميات والتي هي أرقام عشرية ثمانية متكونة من (١،٠)؛ فكل كلمة كتبها في الخطوة السابقة يمثلها رقمان عشريان.

---

(١٦) S. Hans, l'originalité au sens du droit d'auteur, contribution à l'étude de la notion, Paris, 1 1991, p.253. C. Graudler, caractérisation de l'originalité, la protection des logiciels en droit français, Actualité Juridique du village, droit des Tic, informatique, propriété intellectuelle, droit d'auteur, 20\3\2020.

(١٧) راجع في هذه الخطوات، نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف٣٩، ص٧٢.

N. Berthold, l harmonization de la notion de l originalite en droit d auteur, The Journal of word intellectual propriety, 2013, Vol, 16, n1-2, p.65-68.

٤ - كتابة الخطوات السابقة بلغة البرمجيات بمساعدة برنامج يقوم بعملية الترجمة إلى لغة الماكنة (الحاسوب) التي لا تفهم إلا لغة الأرقام الرياضية.

٥ - إعداد دليل (وثائق) يرفق مع البرنامج يشرح فيه المبرمج طريقة فهم البرنامج واستخدامه للغرض الذي أعد من أجله.

تستخلص شخصية المبرمج من هذه العناصر التي تشكل في مجموعها التعبير في البرنامج؛ فعلى القاضي أن يتحرى عن الطريقة التي حقق بها المبرمج النتائج الوظيفية للبرنامج، ويدقق في طريقة تصميم البرنامج، وتنوع الأوامر المنطقية التي اختارها وكمْ عددها. وقد شبهت محكمة باريس الابتدائية، في قضية (Pachot) أصالة برنامج الحاسوب بأصالة عمل المترجم التي تنحصر في كلمات يختارها المترجم لعرض المصنف وصياغته بتعبير يوصله للجمهور، هذه الاختيارات هي التي تعكس الطابع الشخصي للمؤلف. وخيارات المبرمج متعددة فهو يختار اللغة المناسبة للبرمجيات والكلمات التي يسلسل بها الخطوات المنطقية للبرنامج، فجميعها تعكس الطابع المميز لشخصه[١٨]، وقد شددت محكمة استئناف Montpellier على المعيار الشخصي للبرنامج؛ فذهبت إلى أنه يجب تتبع العناصر المادية للبرنامج التي من خلالها جسد المبرمج تعبيره، وهي الرموز الرياضية التي استخدمها والمخططات النهائية والأعمال التحضيرية التي جسد فيها أفكاره، فإذا كانت تعكس شخصيته وتعكس بصماته عُدّ البرنامج أصيلاً[١٩]. وقد صادقت محكمة النقض على حكم المحكمة المذكورة في ١٤/ ١١/ ٢٠١٧؛ وذلك بالتأكيد على أن الخوارزميات ووظائف البرنامج لا تشكل عناصر البرنامج (التعبير) المحمي بقانون المؤلف لأنها لا تشكل تعبيراً أصيلاً يحميه القانون، وإنما هي أفكار ووظائف متاحة للجميع[٢٠]. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه تلقائياً هل يملك المبرمج حرية كافية لاختيار خطواته في إعداد البرنامج والتي من خلالها نستخلص شخصيته في البرنامج ذاته، أو يجب مقارنة عمله مع برنامج مشابه سابق عليه؟

---

(١٨) احتاجت قضية (Pachot) تدخل محكمة النقض الفرنسية بهيئتها العامة لكي يعترف بالبرنامج بأنه مصنف أصيل.

Cass. Plein. 6 mars 1986, d. 25 sept. 1986, 1, p. 405, note, B. Edelman. D. Lefrance, op. cit, n23, p.38.

(١٩) CA Montpellier, 2 ch. 6\mai\2014, Juris – Data, n 2014-010847.

(٢٠) Cass civ. 14 novembre 2017, WWW.Cyberdroit.fr, Cass. Ch.1 civ.. 17 nov. 2001, juris – data,, n 2001-011951.

ثانياً – البرنامج لا يعكس شخصية المؤلف

يتعذر في الحقيقة اعتماد المعيار الشخصي في تثبيت أصالة برنامج الحاسوب، لأن خيار المبرمج فيه مقيد للغاية؛ فلغة البرمجيات متاحة لكل مبرمج ولا توجد له فيها حرية، كاللغة العادية، في تنسيق الكلمات أو تركيبها أو صياغتها بتعبير يعكس شخصيته. أما الخطوات المنطقية التي ركب بها الكلمات بلغة حية، فهي معروفة عند كل مبرمج(٢١)، ولا يستطيع التحكم فيها، ويقتصر دوره على إضافة كلمة هنا وهناك لكي يغطي جميع الخطوات المنطقية التي تتحول بعدها إلى رموز رياضية عشرية، كما حددها العالم الكبير الخوارزمي(٢٢). وفي هذا السياق يرى الأستاذ (Francon) أنه يتعذر تطبيق الأصالة بمعيارها الشخصي على برنامج الحاسوب لطابعه الفني البحت، ولصعوبة تحديد شخصية المؤلف فيه لأن حريته مقيدة تماماً(٢٣). ويؤكد الأستاذ (Plaisant) أن ذوق المؤلف وميوله وطبائعه في كل مصنف غائبة في برنامج الحاسوب، فكيف نعثر على شخصية المبرمج؟ فالبرنامج عمل فني تلقائي لا يترك مجالاً لإبراز شخصية المؤلف المميزة(٢٤). فهو عبارة عن مهارات فنية إلكترونية، كما ذكرت محكمة استئناف باريس في قضية (Pachot)(٢٥). وأكدت محكمة (Every) الابتدائية الفرنسية أن لغة الخوارزميات المستخدمة في البرمجيات هي تكوين رياضي منطقي لا يترك للمبرمج هامشاً من الحرية للتفنن في إظهار شخصيته(٢٦)، فالعمل به مثل مباريات كرة القدم التي لا يملك اللاعب إلا أن يتبع قواعد اللعبة المعتمدة في لعبة كرة القدم، فهو لا يملك حرية في اختيار مهاراته في اللعب(٢٧). وكان القضاء الفرنسي على حق عندما رفض اعتبار المباريات مصنفاً محمياً بقانون حماية حقوق

---

(٢١) نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف٩٣، ص١٣٨.
D. Lefrance, op. cit, n24, p.38-39.

(٢٢) الخوارزمي هو أبو عبد الله بن موسى الخوارزمي، عالم رياضيات وفلك وجغرافيا، وهو مؤسس علم الجبر، توفي في بغداد ٢٨٢ هـ (٨٤٧ م). راجع في تفاصيل حياته وإنجازاته العلمية، وكيبيديا.

(٢٣) A. Francon, propriété littéraire et artistique, RTD, com. N 34, juil. 1990, p. 1.

(٢٤) R. Plaisant, la protection du logiciel par le droit d'auteur, Gaz-Pal., 25. 27 sept. 1983, n 7 p.2

(٢٥) CA Paris, 4 juin. 1984, D. 25 sept. 1986.

(٢٦) TGI Evry, 11 juil. 1985, EXP. 1985.

(٢٧) V. L. Benabon, l'originalité, un Janus Juridique, Regards sur la naissance d'une notion autonome de droit d'auteur, mélange en l'honneur du professeur A. Lucas, LexisNexis, p. 17 et ss.

المؤلف لغياب التعبير الأصيل فيها[٢٨]. ولذا فإن البرنامج لا يكون أصيلًا إلا إذا لم تظهر شخصية المؤلف وبصماته في تركيبه وفي التعبير الذي يظهر فيه، فإذا لم يتحقق ذلك فهو مجرد عملية منطقية تلقائية ينبغي على كل مبرمج اتباعها[٢٩].

إن حرية المؤلف في اختيار خطواته الفكرية وتركيبها وتسلسلها وصياغة المصنف في شكله النهائي الذي يظهر به أمر لا مفر منه لكي تظهر شخصيته التي من خلالها ننسب المصنف إليه، والقول غير ذلك يعني حصر مفهوم الأصالة في فكرة واحدة مفادها أن البرنامج غير مستنسخ من برنامج آخر، كما يريد قانون النشر الأمريكي ١٩٧٦، الذي يشترط في المادة (١٠٢) لحماية المصنف أن يكون غير مستنسخ من غيره فقط. ويترتب على ذلك هجر الأصالة بمعناها التقليدي، ويصبح المصنف عملاً قائماً لذاته بعيداً عن مؤلفه. ويقود هذا التفسير إلى البحث عن بدائل أخرى لتحديد الأصالة، وإلا حرمنا المبرمج من الاعتراف بجهده الفكري، على الرغم من إسهام برنامجه في بناء عمل تقني وفني وصناعي، أو إسهامه في نقل المعلومات رقمياً ومعالجتها.

الفرع الثاني
أصالة برنامج الحاسوب بالمعيار الموضوعي

تكمن أهمية برنامج الحاسوب في أهميته الفنية والعلمية التي تظهر من خلال عمله، فهو لا ينشئ أفكاراً مجردة، ولا يظهر به تعبير فيه حس جمالي، وإنما يقدم عملاً مادياً يتمثل في أوامره الموجهة لمعالجة مشكلة معينة، وقيمته من خلال أدائه الوظيفي في الحاسوب. ويتعذر في ذلك تحديد هوية المؤلف أو ارتباطه به، وإنما تظهر أفكار المبرمج في الوظائف الجديدة التي قدمها البرنامج[٣٠]. فشكل البرنامج يكمن في وظيفته التي تظهر على الشاشة أو في عمل جهاز الحاسوب[٣١]، أو كما تعبر بعض أحكام القضاء الفرنسي بالقول إن البرنامج أصيل عندما يقدم حلولاً لإدارة المعلومات[٣٢] .

(٢٨) Cass. Crim., 2 juin. 1982, D. 1983, obs. Colombet, cite par V.L. Benabon, op. cit, p29. N. Berthold, op. p.63.

(٢٩) C. Grudler, op. cit.

(٣٠) X. Dexjeux, du désigne – logiciels, jeu vidéo et droit d'auteur, la méthode exégétique, l'épreuve de la technologie, Exp. N 67, nov. 1984, n 92, p. 277.

(٣١) Ph. Gaudrat, la protection des logiciels par la propriété littéraire et artistique, RIDA, n 1986, n 12, p.199.

(٣٢) CA Aix en Provence, 17 oct. 2012, http://WWW.Jouraldunet.com. Solution\ expert\ 53064.

من أجل ذلك يجب البحث عن معيار موضوعي يعتمد على مقارنة البرنامج بغيره من البرامج، فيما إذا كان متميزاً (أولاً). لكن هل يحقق هذا المعيار شرط الحماية بقانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة (ثانياً)؟

أولاً – شرط تميُّز برنامج الحاسوب

لا ينشأ عن برنامج الحاسوب خيالات وافتراضات، كما هو في المصنف التقليدي، بل هو هو بناء فكري موجه لتحقيق هدف معين يختاره المبرمج، لذا يجب أن تقاس الأصالة بالنظر إلى البرنامج بعيداً عن شخصية المبرمج؛ فإذا كان جديداً في فكرته وهدفه عُدّ أصيلاً. فلمسات المؤلف التعبيرية لا تظهر في البرنامج لذاته، وإنما تظهر في جهده الفكري العام[٣٣]. والأصالة بالمعيار الشخصي لا تقدم هذه الحلول، وتشريعات حماية حقوق المؤلف لم تشترط اعتماد المعيار الشخصي صراحة، وإنما تركت الأمر عاماً، فلماذا لا نبحث عن الأصالة بالمعيار الموضوعي[٣٤]. ولكن أين نبحث عن الأصالة هنا، فهل نبحث عنها في التعبير أو نبحث عنها في مكان آخر؟

يجب البحث عن الأصالة في البرنامج من خلال الخيارات الموضوعية أي الأفكار الجديدة التي أضافها المبرمج في برنامجه. وفي هذا السياق ذهبت محكمة النقض الفرنسية، في هيئتها العامة في قضية (Pachot)، إلى أن الأصالة في برنامج الحاسوب هي الجهد الفكري المتميز في بناء البرنامج والذي ظهر في الوظائف الجديدة التي قدمها للمستخدم، فعمل المبرمج يعد إسهامة فكرية تستحق الحماية[٣٥]. ويقاس الجهد الفكري المتميز بمقارنة البرنامج مع غيره من البرامج السابقة والشبيهة له. وتمسك التوجيه الأوروبي بالاتجاه ذاته عندما نص في المادة (٣/١) لحماية برنامج الحاسوب الصادر عام ١٩٩١، وفي القانون البديل للقانون السابق في شأن برنامج الحاسوب والذي صدر في ٢٠٠٩/٤/٢٣، على أن البرنامج المحمي بموجب التوجيه هو الذي يحمل جهداً فكرياً ينفرد به المبرمج. وفسره كثير من شراح التوجيه بأن الأصالة لبرنامج الحاسوب، وفق التوجيه الأوروبي، هي المهارة الفنية لعمل المبرمج في

(٣٣) M. Vivant, Brèves réflexions sur le droit d'auteur suscitées par le problème de la protection des logiciels, Informatica et divette, (CIDG) Florence, 1984, p.73. Du même auteur, Lamy informatique, 1994, n 105, p. 70.

(٣٤) D. Lefrance, op. cit, n2, p.38-40.

(٣٥) Cass. Plein. 1986, précité.

إضافة وظيفة جديدة للبرنامج. ويستخلص ذلك من العناصر الفنية الجديدة الموجودة في البرنامج، مثل الكلمات والرموز التي ولدت أوامر جديدة للبرنامج فأوجدت وظائف جديدة أو حسنت من أداء وظائف معروفة من قبل(٣٦).

ويترتب على ذلك أنه يجب النظر إلى البرنامج كما هو من دون حصر الأصالة في التعبير؛ فالمصنف، في نظر الأستاذ (Cherpillod)، هو وليد النشاط الإنساني غير المادي، فلا يجب الفصل في المصنف بين الشكل والمضمون (المحتوى الفكري) أي الشكل والأفكار؛ فيجب حماية النقاط المشتركة بين المبنى والمعنى(٣٧). ويمكن بهذا التفسير ضم برنامج الحاسوب إلى عائلة المصنفات المحمية، فالرموز والأرقام والخطوات والأهداف والطرق والنتائج جميعها تدخل في تقدير أصالة البرنامج.

ويتولد عن ذلك تفسير محدد هو أن الأصالة في برنامج الحاسوب درجة من درجات الجدة في الملكية الصناعية، أي يجب أن يكون البرنامج جديداً لكي يعترف في أصالته(٣٨). لهذا ذهبت المحكمة العليا الألمانية إلى القول إن جهد المبرمج في برنامجه يقاس بعمل المبرمج المعتاد، باعتباره جهداً أو نشاطاً ابتكارياً أسهم في تطوير ابتكار سابق(٣٩). لهذا يتحتم علينا التمسك بالمعيار الموضوع للأصالة في برنامج الحاسوب، القائمة على النظر إلى البرنامج إذا كان متميزاً عن غيره، ليس من خلال بنائه وتنسيقه، وإنما من خلال وظائفه التي يقدمها للمستخدم إذا كانت جديدة من عدمها.

ثانياً – تقدير المعيار الموضوعي

يقود اعتبار الأصالة في برنامج الحاسوب درجة من درجات الجدة إلى نتائج غير مرضية؛ فالجدة قائمة على فكرة النشاط الابتكاري في الملكية الصناعية، وفي الاختراع تحديداً. ويعني ذلك أنه يشترط لحماية برنامج حاسوب أن يكون جديداً لم يتوصل أحد إلى النتائج الوظيفية نفسها للبرنامج من قبل. في حين قانون المؤلف يبحث عن شخصية المؤلف في التعبير، فأين البرنامج من التعبير؟ وتقود فكرة الجدة

(٣٦) D. Gervais, Originalité, Mélanges en l'honneur du professeur André Lucas, éd. LexisNexis, Paris, 2014, p390, 393. D. Lefrance, op. cit., n26, p.40, N. Berthold, op. cit, p.59 et ss.

(٣٧) L. Cherpillod, l'objet du droit d'auteur, éd. Litec, 1985, n 204, p.117.

(٣٨) L.Cherpillod, op. cit, n 116, p.86.

(٣٩) Décision du 19 mai, 1985, cite par André Lucas, droit de l'informatique, PUF, 1986, n 189, p.224.

إلى البحث عن الكفاءة الفنية والقدرة المالية أيضاً لإعداد البرنامج[٤٠]، والوقت الذي استغرقه المبرمج في إنجاز برنامجه، والمهارة العالية التي ظهرت في جهد المبرمج. وهذا يؤدي، بلا شك، إلى الخلط بين الأصالة والجدة، فالأولى تبحث عن الطابع المميز للمؤلف في مصنفه، في حين تبحث الثانية عن العناصر الجديدة في المصنف، باعتباره ابتكاراً جديداً[٤١].

الحقيقة إن قرار ضم برنامج الحاسوب إلى المصنفات الأدبية والفنية المحمية بقانون حماية حقوق المؤلف جاء في غير محله؛ لأن البرنامج لا يملك تعبيراً يخاطب به الجمهور، وإنما هو عمل تقني مجرد يوجه إلى الماكنة (جهاز الحاسوب)، فطبيعته قائمة على صفة علمية بعيدة عن التعبير، فهو قد يدرج ضمن الإجراءات وأساليب العمل والمفاهيم الرياضية والمبادئ التي استبعدتهما التشريعات الخاصة بحماية حقوق المؤلف من الحماية، باعتبارها حقائق مجردة تفتقر إلى التعبير[٤٢]، إلا إذا تم شرحها وتوضيحها بتعبير أصيل، فتنصب الحماية، حينئذ، على التعبير عنها فقط. فاتصال الجمهور بالبرنامج منعدمٌ؛ سواء أكان بطريقة مباشرة أم غير مباشرة، فالبرنامج يخاطب الماكنة إما لتشغيلها أو لتحقيق تطبيقات فنية تقنية تتم من خلالها معالجة معلومات. والجمهور عندما يتواصل مع البرنامج يتواصل معه من خلال نتائجه أي من خلال وظائفة. لهذا وجد القانون الإماراتي لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة نفسه مضطراً إلى إدراج وظائف البرنامج للحماية مع البرنامج ذاته، وذلك من أجل قياس الأصالة من خلالها[٤٣].

نحن نعتقد أن معالجة برنامج الحاسوب ضمن قواعد الملكية الصناعية هو المكان الأنسب لحمايته؛ إما بوضع قواعد خاصة به أو من خلال تعديل شروط حماية الاختراع بطريقة تسمح الاعتراف بالصفة الصناعية للخطوات المنطقية المجردة أي

---

(٤٠) ذهبت المحكمة الابتدائية في باريس إلى هذا المعنى.

TGI Paris, 8 avr. 1987, exp. n 155, 1987.

(٤١) D. Lefrance, op. cit, n25, p.39-40

(٤٢) راجع المادة (٣) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛ إذ نصت: ((لا تشمل الحماية الأفكار والإجراءات وأساليب العمل والمفاهيم الرياضية والمبادئ والحقائق المجردة لكنها تنطبق على التعبير المبتكر عن أي منها)).

(٤٣) راجع المادة (٢) من القانون الاتحادي لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

غير المادية، والتي تهدف إلى تحقيق نتائج صناعية[٤٤]، أو إفراد نصوص خاصة لبرنامج الحاسوب ضمن عناصر الملكية الصناعية التي تعتمد الجدة كشرط حماية، بما يتناسب وكل عنصر من عناصرها؛ فتكون الجدة في البرنامج بدرجة تقل عنها في الاختراع، فلا يكون البرنامج جديداً ما لم يقدم حلولاً جديدة لمعالجة المعلومات تختلف عما ما كان شائعاً في البرامج المتداولة من قبل[٤٥]، ويكون التسجيل في دائرة الملكية الفكرية شرطاً شكلياً للحماية أيضاً. فوجود برنامج الحاسوب، ضمن المصنّفات المحمية بقانون حماية حقوق المؤلف ليس تزاوجاً بل هو حل مؤقت إلى حين إرساء مبادئ قانونية مرنة في قواعد الملكية الصناعية تسمح بحمايته. وهذا أمر ليس عسيراً تحققه؛ إذ سبق لتشريعات وطنية عدة أن أدخلت الخطوط الطوبغرافية للدوائر المتكاملة (أشباه الموصلات) ضمن عائلة الملكية الصناعية، وخصتها بقواعد حماية خاصة تتناسب وطبيعتها[٤٦]. لكن قد لا تسمح طبيعة مصنفات رقمية أخرى، مثل قواعد البيانات، إدخالها في عائلة الملكية الصناعية، لبعدها كثيراً عن فكرة التطبيق الصناعي، فيصار إلى تطبيق الأصالة عليها ضمن قواعد حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة أيضاً.

المطلب الثاني
الأصالة في قواعد البيانات

تداولت التشريعات مصطلح قواعد البيانات باعتبارها مصنفاً محمياً بقانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة[٤٧]. وتعددت التعريفات في شأنها؛ فعرفها القانون الإماراتي في شأن مكافحة جرائم تنقية المعلومات لسنة ٢٠١٢ في المادة الأولى، تحت مصطلح المعلومات الإلكترونية، بأنها: ((كل ما يمكن تخزينه ومعالجته وتوليده ونقله بوسائل تقنية المعلومات وبوجه خاص الكتابة والصور والأرقام والحروف والرموز والإشارات وغيرها)). ولم يكن تعريف قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ لقواعد البيانات بعيداً عن التعريف السابق؛ إذ عرفها في المادة

(٤٤) A. Lucas, la protection des créations de système abstraites, op. cit. N 4 et ss.

(٤٥) D. Lefrance, op. cit. n 25, p. 39-40.

(٤٦) راجع مثال ذلك، القانون الأردني رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٠ في شأن حماية التصاميم للدوائر المتكاملة.

(٤٧) راجع المادة (٢) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والتوجيه الأوربي الخاص بحماية قواعد البيانات الصادر ١٩٩٦، واتفاقية الوايبو لحقوق المؤلف ١٩٩٦.

الأولى بأنها: ((بيانات ومعلومات ذات خصائص إلكترونية في شكل نصوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج الحاسب الآلي أو غيرها)). لم يكن التعريفان موفقين في تحديد مفهوم قواعد البيانات بدقة؛ فكلاهما يجعل من أية معلومة تعالج من النظام الرقمي هي قواعد بيانات. وذهب التعريف الثاني إلى ضم برنامج الحاسوب إلى قواعد البيانات، وهذا أمر يثير الاستغراب، صحيح إن برنامج الحاسوب هو الذي يساعد على إعداد قواعد البيانات لكن نظامه مختلف تماماً. فقد عمل التوجيه الأوروبي لحماية قواعد البيانات على وضع تعريف مقبول نسبياً؛ إذ عرفها في المادة (٣/١) بأنها: ((مجموعة المصنفات أو المعلومات أو أي عناصر أخرى معدة بطريقة منسقة ومنظمة وتدار بوساطة النظام الإلكتروني أو أي نظام آخر)).

نعتقد أن التعريف الدقيق لقواعد البيانات هو ما ورد في المعجم العربي الموحد لمصطلحات الحاسوب الإلكترونية الصادر عن المنظمة العربية للعلوم الإدارية الصادر عام ١٩٨١، فهي: ((مجموعة بيانات مسجلة في ملفات على نحو تحدد الروابط المنطقية بين نوعياتها المختلفة، وبفضلها يتم استرجاع مخزون البنك من المعلومات بسهولة ويسر عن طريق الحاسبات))[٤٨]. هذا هو المعنى الحقيقي المراد من قواعد البيانات، فيجب التفرقة بينها وبين المحتوى الذي تديره قواعد البيانات وتنظمه بمساعدة برنامج الحاسوب[٤٩]؛ فكل مستخدم يستطيع الاطلاع على المعلومات أو خزنها أو التحكم فيها بمساعدة قواعد البيانات. فهي وسيلة لتنظيم المعلومات بوضعها في ملفات وسجلات وحقول تتيح للمستخدم التعامل مع المعلومات المعالجة رقمياً بسهولة ويسر. والمعلومات ذاتها قد تكون مصنفات أو معلومات عامة غير محمية، وتتداول رقمياً. ويستطيع المستخدم أن يتوسل بقواعد البيانات أيضاً لإعداد مصنف مستقل عنها، يعمل، مثلاً، لوحة فنية ثلاثية الأبعاد بوساطة القياسات التي هيَّأتها له قواعد البيانات مع برنامج حاسوب. أو عمل كتاب في الإحصاء بمساعدة قواعد بيانات مخصصة لهذا الغرض أو عمل لحن موسيقي؛ وتعد هذه مصنفات رقمية تظهر للجمهور بتعبير أصيل مثلها مثل أي مصنف أدبي أو فني. وقواعد البيانات ليست غريبة عن قانون حماية حقوق المؤلف؛ إذ اعترف بما هو قريب منها، وهي المختارات أو ما يطلق عليها

(٤٨) راجع في ذلك محمد علي فارس الزعبي، الحماية القانونية لقواعد البيانات، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة ٢٠٠٣، ف٣٠، ص٤٤.

(٤٩) N. Suarz, op. cit., Ch. Caron, op. cit. p.22, D. Lefrance, op. cit, n108, p.79.

المصنفات المركبة أو المشتقة، والتي ينحصر فيها دور المؤلف في اختيار مصنفات وتنسيقها وعرضها بطريقة مختلفة عما ظهرت للجمهور من قبل؛ كأن يقوم شخص بجمع مجموعة لوحات فنية وينسقها بطريقة أصيلة، أو يجمع مجموعات شعرية في الغزل أو الرثاء، أو يعمل موسوعة فقهية يجمع بها مصنفات مختلفة أو يجمع أعمالاً تراثية فلكلورية معبرة. هذا الأمر معروف منذ زمن بعيد، لكن من يقوم بهذا العمل عليه أن يحترم حقوق المؤلفين للمصنفات التي جمعها(٥٠). ويمكن لشخص أن يقوم بعمل أجندة لتحديد الأيام أو الأوقات أو يعمل دليلاً لمباريات كرة القدم أو دليلاً لبرامج الإذاعات المرئية. اعترفت التشريعات بمثل هذه المصنفات شريطة أن تحتوي على تعبير أصيل(٥١). ومن أجل ذلك فإن ما يبتكر من قواعد بيانات في النظام الرقمي فهي ليست غريبة، لكن يشترط لحمايتها أن تحمل تعبيراً يعكس شخصية مصممها، وفق المفهوم الشخصي للأصالة (فرع أول)، أو أن يكون فيها جهد فكري مميز عن قواعد بيانات معروفة أو شائعة، وذلك وفقاً للمعيار الموضوعي للأصالة (فرع ثان).

الفرع الأول

أصالة قواعد البيانات وفق المعيار الشخصي

تتكون قواعد البيانات من خطوات منطقية تساعد في تركيب ملفات وتنسيقها؛ فإذا طلبت دائرة مكتبة جامعية عمل قواعد بيانات لتصنيف المصنفات بالمكتبة وتخزينها رقمياً، يقوم المختص بمساعدة برنامج تطبيق معد لهذا الغرض بعمل ملفات رقمية فيها مفاتيح كلمات لاسم المؤلف وعنوان المصنف ورقم تسلسله ومجاله الأدبي أو الفني أو العلمي، وتسلم لإدارة المكتبة، فيقوم الموظف بتخزين المصنفات وفقاً للملفات التي هيّأها المصمم (المؤلف) لقواعد البيانات. ويسري الأمر كذلك على تصنيف مجلة علمية؛ إذ يعد المصمم ملفات يوضع فيها عنوان المجلة وهيئة التحرير، ومكان تثبيت الأبحاث فيها لكل عدد، ونافذة لأجل تواصل الباحثين والمحكمين بالمجلة، ويعمل لكل ذلك مفاتيح كلمات يستطيع المستخدم الدخول إلى موقع المجلة وتصفحها بسهولة أو التخاطب مع هيئة التحرير. وقد توضع قواعد بيانات لتخزين مصنفات

(٥٠) D. Lefrance, op. cit, n108, p.79.

(٥١) راجع في تفاصيل ذلك، نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ف٦٢، ص٩٩ ومابعدها.

رقمية أو تخزين معلومات أو من أجل إعداد مصنفات بوساطة قواعد البيانات، كما أوضحنا سابقاً. فكيف يكون هذا الجهد الفكري أصيلاً وفقاً للمعيار الشخصي؟

أولاً – تحديد المعيار الشخصي

يجب أن تعكس قواعد البيانات شخصية المؤلف، بحيث تظهر طابعه المميز من خلال تعبيره الذي يتكون من طريقة اختيار الكلمات المناسبة لكل ملف، وتسلسل الملفات وجهده في تمكين المستخدم من الدخول إلى المعلومات المدارة بقواعد البيانات. فشخصية المصمم للقواعد تكمن في اختيار الأفكار وتركيبها وتنسيقها وطريقة جمعها؛ لأن جهد المؤلف في المصنفات عموماً لا يقتصر على بناء النسيج اللغوي الذي يختاره المؤلف للتعبير عن أفكاره، بل يمتد إلى طريقة اختياره لأفكاره وجمعها وتنسيقها. ويصر الفقيه الأستاذ (Debois) على أن المختارات وتركيب المصنفات وتنسيقها (مثل قواعد البيانات) تحمل تعبيراً يعكس الطابع المميز للمؤلف من دون حاجة إلى مقارنتها مع مصنفات مشابهة أخرى[٥٢]، وإلا لماذا اعترفت بها تشريعات حماية حقوق المؤلف على أنها مصنفات محمية بقانون المؤلف، لا بل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي عرفها بأنها مصنفات مشتقة؛ إذ نصت المادة (١) على أن المصنف المشتق بأنه: ((المصنف الذي يستمد أصله من مصنف سابق الوجود كالترجمات. ويعد كذلك مجموعات المصنفات الأدبية والفنية ومجموعات التعبير الفلكلوري ما دامت مبتكرة من حيث ترتيب أو اختيار محتوياتها)).

وتدخل قواعد البيانات ضمن هذا التصنيف كونها تنسيقاً وترتيباً للمعلومات لتخرج إلى الجمهور بطريقة مبتكرة تعكس الطابع المميز للمؤلف[٥٣]. وأطلق عليها القانون الإماراتي مسمى قواعد البيانات في المادة (٢) عندما نص على أنه: ((يتمتع بالحماية المقررة في هذا القانون مؤلفو المصنفات وأصحاب الحقوق المجاورة، إذا وقع الاعتداء على حقوقهم داخل الدولة، وبوجه خاص المصنفات الآتية : ....٢ – برامج الحاسوب، وقواعد البيانات، وما يماثلها من مصنفات تحدد بقرار من الوزير...)). ولكن هل عمل المصمم (المؤلف) في الخيارات التي يقدمهما للمستخدم في تنسيق المعلومات وتسلسلها وترتيبها يعكس شخصيته، بحيث يمكن القول إن المصمم

(٥٢) H. Debois, op cit. n29.

(٥٣) نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف٦٢، ص١٠٠.

عبر عن شخصيته في مصنفه، كما هي الحال في المصنف الأدبي أو الفني؟ أجابت محكمة استئناف باريس عن هذا التساؤل في قرار حديث نسبياً، وذلك بالقول إن شخصية المؤلف قائمة في قواعد البيانات؛ وهي تعكس الطابع المميز لمصممها إذا شكل تصميمه للقواعد تركيباً مادياً يتيح للمستخدم سهولة الدخول على المعلومات التي تحويها القواعد، فما قام به المدعي (المصمم) من إعداد دليل للتعريف بالمدينة ومحلاتها والبضائع المتداولة فيها والعلامات والشعارات التجارية الموجودة في المحلات وطريقة عرض البضائع وأسعارها، جميع هذه الأعمال تعد طريقة تعكس الطابع المميز للمصمم ظهرت من خلال تركيبها وتنسيقها المميزين(٥٤). لكن موقف محكمة استئناف باريس هذا لم يصمد كثيرا؛ إذ أكدت في قرار لاحق لها أن الدليل الإلكتروني، محل النزاع، والذي يشكل قواعد بيانات، ليس أصيلاً لأنه يوجد شبيه له من قبل(٥٥). ويترتب على ذلك أن المعيار الشخصي للأصالة يبقى مبهماً في قواعد البيانات لغياب التعبير الواضح فيها والذي يعكس الطابع المميز لمصممها أي لمؤلفها.

ثانياً – تعذر قيام شخصية المؤلف في قواعد البيانات

يثير المعيار الشخصي للأصالة شكوكاً في تحديد شخصية المصمم في قواعد البيانات، لغياب النسيج اللغوي أي التعبير الواضح الذي يعكس شخصية المصمم (المؤلف)، لذا يكون لزاماً علينا البحث عن الأصالة في أفكاره الجديدة في التصميم، لأن التعبير هنا هو خيارات يجمع فيها المصمم الطرق والوسائل التي تدار بها المعلومات. لهذا شكك الأخوان (Lucas) في رجاحة اعتماد المعيار الشخصي لأنه سوف يقودنا إلى البحث عن الغرض من المصنف وليس البحث عن شخصية المؤلف.(٥٦) وقد دفع ذلك القضاء الفرنسي إلى التدخل، أكثر من مرة، لرفض حماية دليل برامج مسرحية ودليل تلفونات لغياب شرط الأصالة، فقد ذهبت محكمة استئناف باريس في الحكم المشار إليه أعلاه إلى أن قيام المصمم للقواعد بتنسيق دليل المدينة وفق الحروف الأبجدية، بتحديد المناطق في المدينة والمحلات هو عملٌ معروف من قَبْل وشائع، فهو لا يعكس الطابع

(٥٤) CA Paris, 4 Ch. Sect. A, 2 mars 2005, Juris-Data, n 2005- 277278.
(٥٥) CA Paris, 1 Ch. Sect. A, 28 fev. 2007, Juris- Data, n 2007-333766.
(٥٦) A et H. Lucas, op. Cit. N 133, p. 109-110.

المميز لشخص المؤلف المصمم لقواعد البيانات.[٥٧] وحتى القضاء الإماراتي رفض حماية دليل هاتف بقانون حماية حقوق المؤلف؛ إذ ذهبت محكمة تمييز دبي إلى القول إن الدليل ((عبارة عن صفحات صفراء غير مميزة عن أي دليل آخر))[٥٨]. إن إنكار القضاء الإماراتي والفرنسي حماية المصنفات المختارة الشبيه بقواعد البيانات جاء نتيجة تعذر العثور على شخصية المؤلف في مصنفه لغياب التعبير الواضح الذي يخاطب الجمهور في قواعد البيانات، لذلك توجهت الأنظار نحو المعيار الموضوعي للأصالة.

الفرع الثاني
أصالة قواعد البيانات بالمعيار الموضوعي

رفض أنصار المذهب الموضوعي البحث عن شخصية المؤلف في قواعد البيانات، لأن ذلك يرجعنا إلى معيار الجدة في الملكية الصناعية، فعندما نشترط لحماية المصنف عدم نسخه من آخر، وأنه يعكس الطابع المميز للمؤلف يعني أن يكون المصنف جديداً، أي يجب أن يحتوي على تعبير جديد لم نعرفه من قبل[٥٩]، أو لم يكن شائعاً على الأقل. ومن أجل ذلك هجرت التشريعات الحديثة، كالتوجيه الأوروبي وقانون حماية حقوق المؤلف الإماراتي، مفهوم الأصالة بالمفهوم الشخصي كشرط لحماية المصنفات جميعاً؛ فالتوجيه الأوروبي لحماية حقوق المؤلف، والتوجيه الخاص بحماية قواعد البيانات، والتوجيه الخاص بحماية برنامج الحاسوب استخدموا مصطلح ((جهد فكري يتفرد به المؤلف)). وعرفت المادة (١) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الإماراتي الابتكار (الأصالة) بأنه: ((الطابع الإبداعي الذي يسبغ على المصنف الأصالة والتمييز))، وكرر القانون التعريف ذاته عند تعريفه للمصنف؛ فعرفه ((هو كل تأليف مبتكر....))، وما ذكره في المادة نفسها أيضاً، عند تعريفه للمصنف

(٥٧) CA Paris, 28 Fev. 2007, precite, CA

Paris 1 Ch, Sect. A, 30 sep. 2008, approuve par Cass, com. 23 mars 2010, Lectra, Lectiel C. France Telecom, Pourvoi, n 08-20427, comm. Com electr. Septembre, 2010, n com. N 86, obs, Caron.

(٥٨) طعن رقم (٥٣٨) لسنة ١٩٩٩، جلسة السبت في ٢٠٠٠/٤/٨، مجموعة الأحكام الصادرة في المواد المدنية والتجارية والأحوال الشخصية والجزائية، محمكة تمييز دبي، المكتب الفني، ع٢١، ديسمبر ٢٠٠٠، ص٢٧٦. وراجع في أحكام المحاكم الفرنسية، نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية ، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المرجع السابق، ف٦٢، ص١٠٠-١٠١.

(٥٩) S. Hans, op. cit. p. 232.

المشتق؛ إذ قال: ((ويعد كذلك مجموعات المصنفات الأدبية والفنية ومجموعات التعبير الفلكلوري مادامت مبتكرة من حيث ترتيب أو اختيار محتواها)). ولم يأت القانون على ذكر الطابع المميز لشخص المؤلف في جميع نصوصه، ويفسر ذلك أن القانون الإماراتي اعتمد المعيار الموضوعي في جميع المصنفات. وينطبق ذلك، من باب أولى، على قواعد البيانات (أولاً): ولكن هل نسلم بذلك ونهجر المعيار الشخصي نهائياً (ثانياً).

أولاً – قبول الأصالة بالمفهوم الموضوعي في قواعد البيانات

لكي تكون قواعد البيانات أصيلة يجب أن يكون تصميمها عملاً ذهنياً غير مشابه لغيره، وأن لا يكون العمل، أي التصميم، شائعاً في نظر الجمهور؛ فالأصالة عكس الشيوع الذي يكون مألوفاً لدى عامة الناس. ويتطلب ذلك الرجوع إلى معيار الشخص المعتاد، فيتحرى القاضي من الخبراء هل ما قام به المصمم لقواعد البيانات غير معروف لدى أهل المهنة[٦٠]. ويترتب على ذلك أن تكون الأصالة درجة من درجات الجدة في الملكية الصناعية[٦١]. فلكي تكون قواعد البيانات أصيلة، وفق المعيار الموضوعي، يجب أن تشكل ابتكاراً جديداً له صلة بالعمل الفني والأدبي. وبهذا التفسير تختلف هي عن برنامج الحاسوب؛ إذ تخاطب الجمهور مباشرة ولا تخاطب الماكنة أي الحاسوب؛ فعناصر قواعد البيانات من تنسيق المعلومات وترتيبها وتركيبها جميعها تشكل أسلوباً تعبيرياً محمياً، إذا كان التعبير جديداً أي غير معروف من قبل أو غير شائع. وفي هذا السياق ذهبت محكمة تمييز دبي في الطعن رقم (١٠٣) لسنة ٢٠٠٨ والطعن ١١٢ لسنة ٢٠٠٨ في ٢٥/ مايو/ ٢٠٠٨ إلى القول إن أصالة المختارات تكمن في: ((مدلول الابتكار، وفق هذا القانون، وهو الطابع الإبداعي الذي يسبغ على المصنف الأصالة والتميز من حيث تحضيره وتحقيقه وصياغته وتنسيقه وإعداده وإخراجه لحيز الوجود عن طريق نشره)). يدل هذا الحكم دلالة واضحة على اعتماد المعيار الموضوعي للمختارات التي هي قريبة من قواعد البيانات.

ثانياً: تقدير المعيار الموضوعي.

يقودنا المعيار الموضوعي للأصالة إلى نتيجة مفادها أن المصنف ليس إلا نشاطاً إنسانياً فكرياً، فحال ظهوره للوجود يحمى في شكله ومضمونه؛ فإذا كان مصنفاً روائياً نحمي التعبير واستنتاجات المؤلف الخيالية في موضوع روايته، ونحمي جمالها

(٦٠) S. Hans, op. cit. p.199.

(٦١) L. Cherpillod, op. cit. p. 62 et 133.

وقيمتها المادية أيضاً. وإذا كان المصنف قواعد بيانات فيجب حماية اختيارات المصمم (المؤلف) وما تقدمه القواعد من وظائف تختلف عن غيرها، والأخذ بعين الاعتبار مدى تقبل المستخدمين لها عند الدخول إليها من خلال برنامج حاسوب، فكلما كانت فعالة في وظيفتها عدت متميزة وجديدة؛ أي أصيلة وتستحق الحماية(٦٢). ويقود ذلك إلى القول إن الأصالة في قواعد البيانات هي قدرة المصمم على التحكم فيها باستخدام حد أدنى من الضوابط الفنية والتقنية المتميزة، فتقدم للمستخدم مرونة في التعامل معها لم تكن معروفة من قبل(٦٣). تقود هذه المقاربة للأصالة في المصنفات التي تفتقر إلى تعبير، مثل قواعد البيانات، إلى تميزها عن المصنفات التي يكون فيها التعبير واضحاً مثل المصنف الأدبي؛ إذ يشترط في الأولى أن يكون المصنف جديداً في جميع عناصره الشكلية والفكرية(٦٤). الأمر الذي دفع محكمة استئناف باريس إلى القول إن العلاقة بين الأصالة والجدة متقاربة في المصنفات التي تفتقر إلى التعبير، كما هي الحال في قواعد البيانات، وتبتعد عنها عندما يكون التعبير واضحاً(٦٥).

يرجعنا المعيار الموضوعي إلى الوراء، فيضطرنا إلى الدمج بين التعبير والأفكار ليكون كلاهما محميين بقانون المؤلف، وينقلب المصنف إلى منتج تجاري يستأثر به من يحصل على قصب السبق في إنتاجه وتسويقه؛ فيكون له اختصاص مانع عليه، ويمنع كل اعتداء عليه، مجرد أن يثبت أن وظيفته تختلف عن غيره. وبتقييد الأفكار، بهذه الصورة، تنقلب المصنفات إلى سلعة تباع، مثل المعرفة الفنية والمعلومات غير المفصح عنها في الملكية الصناعية. والذي يدفع الثمن الدول التي تتلقى المعرفة، مثل الدول النامية؛ فلا تستطيع أخذ أي شيء من مصنف من دون الرجوع إلى المؤلف أو خلفه. وهذا ليس غريباً حالياً؛ إذ قرر الاتحاد الأوروبي بالتوجيه الخاص بقواعد البيانات ١٩٩٦ في المادة (٢/٨) بحماية منتجي المعلومات التي تعالج رقمياً، فإذا قام شخص بتسويق معلومات عامة لا تشكل مصنفاً ومعالجة بقواعد بيانات(٦٦)، تعد منتجاً فكرياً محمياً بقواعد الحقوق المجاورة لحقوق المؤلف، مثلها مثل إنتاج الأشرطة والكاسيتات

(٦٢) E. Ulmer et Koll, copyright of computer program, icc., V. 14, n 2 1983, p. 184.

(٦٣) A. Lucas et P. Sirinelli. L'originalité en droit d'auteur, JCP G., n23, 9, Juin, 1992, p. 253.

(٦٤) M. Vivant et J-M. Bruguière, droit d'auteur, D. Précis, 2 éd. 2013, n.257, p.241

(٦٥) CA Paris, 4 ch. 13 Janv. 1998, Gaz-pal., 1998, 2, somme. Cite par A. et h. Lucas, op. cit. N95, p.562.

(٦٦) M. Clément-Fontaine, les communs numériques, mélanges en l'honneur du professeur A. Lucas, op. cit. P. 163 et ss.

التي اعترفت بها التشريعات لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة باعتبارها منتجاً فكرياً يدخل في مجال الإنتاج الثقافي ويستحق الحماية؛ فمن يقوم بإنتاج عناصر جوهرية من هذه المعلومات المخزنة رقمياً من دون إذن منتجها، يلاحق قانوناً باعتباره معتدياً، فلو قام شخص بتصوير مشاهد من الطبيعة بكميات كبيرة وثبتها على دعامة رقمية؛ كأن وضعها على موقعه، وقام آخر بإنتاج جزء مهم منها فيُسأل عن ذلك. ويعد ذلك تضييقاً واسعاً على حرية تداول المعلومات عموماً والتي لا تشكل مصنفاً؛ في حين منعت التشريعات الخاصة بحماية حقوق المؤلف حمايةَ الأنباء والأخبار والحوادث والوقائع الجارية التي تكون مجرد أخبار إعلامية ، إلا إذا تميز جمعها أو ترتيبها أو تنسيقها أو أي مجهود فيها بالأصالة، أو كما عبر القانون الإماراتي بأن يكون إعدادها جديداً[٦٧].

نحن نعتقد أن الإبقاء على المعيار الشخصي هو الأفضل، فأي مصنف -مهما كان نوعه والتعبير فيه -لا يعكس شخصية المؤلف أي لا يعكس الطابع المميز له لا يستحق الحماية، فإذا لم تحقق قواعد البيانات هذا الشرط، أي لم تعكس شخصية المؤلف، لا نحميها ونتوسل، عندئذ، بوسائل أخرى لحمايتها؛ فقد يشكل الاعتداء عليها منافسة غير مشروعة، ويستطيع مصممها التوسل بقواعد الفعل الضار لحمايتها. إن التمسك بهذا التفسير يقودنا إلى الحفاظ على حق الانتماء الذي يمثل الصلة بين المصنف ومؤلفه، باعتبار أن المصنف هو امتداد لشخصية المؤلف، ونطلق الحرية في تداول الأفكار التي يحويها أي مصنف مهما كان نوعه أو قيمته المادية.

الخاتمة

كثرت الدراسات عن الأصالة في المصنفات[٦٨]، وذهبت إلى مشارب شتى حتى وصل الأمر إلى القول إن الأصالة كالحرباء تتلون حسب نوع المصنف (geometries variable)، فإذا كان المصنف يحمل تعبيراً واضحاً اعتمدت الأصالة بالمعيار الشخصي، وإذا كان التعبير هو كلمات قصيرة، مثل عنوان المصنف أو قواعد البيانات،

(٦٧) راجع المادة (٣).

(٦٨) S.Hans, l'originalité au sens du droit d'auteur, op. cit, V.L. Benbou, l'originalité, un Janus Juridique, op. cit, A. Maffre-Bauge, l'œuvre de l'esprit, empreinte de la personnalité de l'auteur, thèse, Montpellier, 1997, O. Laligant, la véritable condition d'application du droit d'auteur ; originalité ou création ? Pu Aix-Marseille, 1999, N. Walravens, l'œuvre d'art en droit d'auteur ; formes et originalités des œuvres contemporaines, Economica, 2005, cite toutes les thèses par V. L. Benabou, op cit, p. 19, D. Gervais, originalité, op. cit. p. 389-390.

ذهبنا إلى الأصالة بالمعيار الموضوعي، وإذا لا يوجد تعبير في المصنف يخاطب الجمهور البتة، كما هي الحال في برنامج الحاسوب، ذهبنا إلى وظائفه؛ فإذا كانت جديدة ونافعة عُدَّ المصنف جديداً[٦٩]، لهذا حاول القضاء الفرنسي في بعض أحكامه رفضَ اعتماد الوظائف الجديدة للبرنامج كمعيار لحماية المصنف لأن ذلك لا يمثل تعبيراً يعكس شخصية المؤلف، ولا يمكن اشتراط الجدة في البرنامج لأنها تقود إلى الخلط بين الجدة والأصالة. واشتراط الجدة يعني هجر شروط حماية البرنامج أو قواعد البيانات بقانون المؤلف القائمة على وجود تعبير أصيل يعكس الطابع المميز للمؤلف فقط[٧٠]، من دون النظر إلى الغرض من المصنف أو قيمته العلمية أو وظائفه أو جماله أو النظر إلى الأفكار التي احتواها، سواء أكانت جديدة أم شائعة. والقول خلاف ذلك يعني هجر قواعد حماية المصنفات التي ارتسمت خطوطها الرئيسة في القرن الثامن عشر، والخوض في مستنقع الاحتكار والمنافسة الذي يحرم فئة كبيرة من البشرية الحصول على المعرفة والثقافة الضرورية للرفعة والتقدم.

أما كيف نحمي برنامج الحاسوب؟ فهذا أمر محل دراسة ونقاش لغاية الآن، على الرغم من اعتباره مصنفاً منذ ثمانينيات القرن الماضي، لأن مكانه الطبيعي في الملكية الصناعية، فصفته الصناعية هي الغالبة، ويتم تقييمه من خلال وظائفه الفنية والتقنية التي اتسع مجالها في القرن الحادي والعشرين، فدخلت في جميع مناحي الحياة. ويمكن أن نفرد له قواعد خاصة باعتباره عنصراًجديداً من عناصر الملكية الصناعية، يعتمد الخطوات المنطقية في إصدار أوامره الوظيفية الموجهة إلى الماكنة (الحاسوب) وليس إلى الجمهور[٧١]. وقد سبق للخطوط الطوبغرافية للدوائر المتكاملة (الدوائر الإلكترونية لخطوط أشباه الموصلات) أن شرعت لها قواعد خاصة ضمن عائلة الملكية الصناعية التي يشترط لحماية عناصرها أن تكون مبتكرة ابتكاراً جديداً لا يوجد ما يشابهه في الوظائف من قبل، ولم يسجل شبيه له في دائرة الملكية الفكرية من قبل[٧٢].

والله ولي التوفيق لا شريك له.

(٦٩) A. Lucas et P. Sirinelli, op. cit, p.253, A. Strowel, droit d'auteur et copyright, divergence et convergence, étude de droit compare, LGDJ, 1993, n366, p. 472. M. Vivant et J-M. Bruguière, op. cit. N265, p. 249.

(٧٠) CA Montpellier 2 Ch, 6 mai 2014 cite par D. Lefrance, op. cit. N 26 p.38-39.

(٧١) D. Gervais, Originalité, op. cit, p.398-399.

(٧٢) D. Laferance, op. cit. n 25, p. 36-37.

المراجع

أولا – المراجع باللغة العربية.

- أبو عثمان الكناني البصري الملقب بالجاحظ، البيان والتبيين، المطبعة التجارية، القاهرة، ١٩٤٧.
- محمد علي فارس لزعبي، الحماية القانونية لقواعد البيانان، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
- نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية، حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، دراسة في القانون الإماراتي مقارنة بالقانون الفرنسي، مطبوعات جامعة الإمارات، ٢٠٠٨.

ثانيا – المراجع باللغة الفرنسية:

- André et H. Lucas, Traite de les propriété littéraire et artistique, LexisNexis, 3ed. 2020.
- André Lucas, La protection des créations abstraites, éd. Litec, 1975.
- André Lucas et Pierre Sirinelli, L'originalité en droit d'auteur, JCP, G. 9 Juin, 1992.
- A. Latreille, La protection des créations industrielles abstraites, quarante ans après, Mélange en l honneur du professeur André Lucas, LexisNexis, Paris, 2014.
- A. Surz, Droit d auteur – la notion d'originalité d'une base de données, WWW.Coppensficaliste, Be, 2020.
- A. Maffre – Bauge, l'œuvre de l'esprit, empreinte de la personnalité de l'auteur, Thèse, Montpellier, 1997.
- A. Strowel, Droit d'auteur et copyright, divergence et convergence, étude de droit compare, L.G.D.J. 1993.
- Ch. Caron, Manuel des droit d'auteur. LexisNexis, 2015.
- C. Colombet, Propriété littéraire, artistique et droit voisins, 7 éd. 1994.

- C. Graudler, Caractérisation de l'originalité, la protection des logiciels, en droit français, actualité juridique du village, droit des T. C. informatique. Propriété intellectuelle, droit d'auteur, 2020.
- D. Leffrance, Droit des application connectées, application – réseau – interférence, éd. Larcier, Bruxelles, 2017.
- D. Gervais, Originalité, mélange en l'honneur du professeur André Lucas, LexisNexis, 2014.
- L. Cherpillod, l'objet du droit d'auteur, éd. Litec, Paris, 1985.
- M. Vivant et J – M. Bruguière, Droit d'auteur, Dalloz, Percis, 2013.
- M. Clément – Fontaine, Les communs numériques, mélange en l'honneur du professeur André Lucas, LexisNexis, Pari. 2014.
- N. Beothold, L'harmonisation de la notion de l'originalité en droit d'auteur, the journal of Word, intellectual propriety, Vol.16, 2013.
- S. Hans, l'originalité au sens du droit d'auteur, contribution à l'étude de la notion, Thèse, Paris 1, 1991.
- V. L. Benoben, l'originalité un junus juridique, regard sur la naissance d'une notion autonome de droit d'auteur, mélange du professeur André Lucas, LexisNexis, Paris, 2014.

Threshold condition for innovation in Digital works (computer program and Database) - A Comparative study

Prof. Noori Hamed Khater*

Abstract:

Objectives: The study aims to clarify the conditions of originality in digital works, as it is an essential condition for the protection of any work under the Copyright Protection Law, as digital works lack a clear expressive style that reflects the personality of the author in his work, so it is necessary to search for another criterion for originality in digital works, which is the objective criterion that is based on the concept of distinguishing the work from other similar works. **Methodology:** The present research adopted the comparative analytical method; as the study focused on analyzing the concept of originality by personal and objective standards in digital works, comparing with the UAE and French laws. **Results:** The study concludes that originality cannot be adopted by personal standards to protect digital works, because of following three reasons; **first,** they lack a clear expression that reflects the author's personality, **second,** originality does not appear in the work except through their distinction from other similar works, and **third,** through the new functions they provide in the digital system, so it is imperative to protect them by the objective standard of originality. **Conclusion:** At the end of the study, the researcher found that digital works are alien to the copyright protection law, as they differ, by virtue of their nature and functions in processing information and operating the computer, from traditional works, as they do not appear in an expressive style that addresses the public, but rather address the digital system as a whole through a digital language that only the computer understands. Therefore, it requires protection by a special law as a new element of intellectual property, as is the case in the protection of digital semiconductor chips (topographic lines of integrated circuits) for which Intellectual property legislation has provided special rules to protect it, which are different from the protection of ordinary works and other elements of industrial intellectual property.

Keywords: Digital works, originality, computer program, databases, expressive style, rights authors.

* Professor of Law, College of Law, United Arab Emirates University, UAE.
Email: nouri_k@hotmail.com

- Submitted: 1/10/2020, Accepted: 10/1/2021.

All Rights Reserved-Academic Publication Council-Kuwait University.

To Cite P. 361

أ. د. نوري حمد خاطر، أستاذ دكتور في كلية القانون، جامعة الإمارات، حصل على الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة نانت/ فرنسا، لديه مؤلفات في الملكية الفكرية والقانون المدني، اهتماماته البحثية: القانون المدني والملكية الفكرية.

الإيميل: nouri_k@hotmail.com

للاستشهاد:

خاطر، نوري. (٢٠٢٥). شرط الأصالة (الابتكار) في المصنفات الرقمية: برنامج الحاسوب وقواعد البيانات - دراسة تحليلية مقارنة. *مجلة الحقوق، جامعة الكويت*، ٤٩(١)، ٣٣٥-٣٦١.

To Cite:

Khater, Noori. (2025). Threshold condition for innovation in Digital works (computer program and Database) - A Comparative study. *Journal of Law, Kuwait University, 49*(1), 335-361.